

حليل او ابل و هزج باهل عرب المال  
 الحاصل من المرتدين فانه الفتيمة  
 وتقسيم الفتيمة هيب وهو با بعد ذلك  
 اي بعد اهزاج السلب منها على خمسة  
 الخماس يوطي اربعة الخماس من  
 عقار و منقول لمن شرب اي حضر  
 الوقعة من الفاتحين بنبيه القتال  
 وان لم يقاتل مع الجيوش وكذا من حضر  
 لا بنبيه القتال وقاتل في الاخرى  
 مستمدا ولا في شي لمن حضر بعد  
 انقضاء القتال ويوطي للفارس  
 الحاضر الوقعة وصعد من هذا القتال  
 فخر سر الحان سر يات في القتال عليه  
 سوء قتل امر الا ثلاثة اسرهم  
 لفرسه و سرهاله ولا يوطي الا  
 لفرس واحد ولو كان معه افراس  
 كثيره وللراجل اي المقاتل على  
 رجليه

على رجليه سرهم واحد ولا يسرهم الا لمن اي  
 شخص استلمت منه حمة شرايط  
 الاسلام والبلوغ والعقل والحريه  
 والذكوريه فان اختلا شرايط ذلك  
 رضخ له ولم يسرهم له اي لمن اختل  
 الشره اما بدينه صغيرا او مجنونا  
 او رقيقا او اسن او رميا او رضخ لفة  
 الوطا القليل بشرط اثني دوس  
 سرهم يوطي للراجل ويجتهد الإمام  
 في قدر الرضخ بحسب رويه من زيد  
 المقاتل على غيره والاكثر قتالا على الاقل  
 قتالا ويحمل الرضخ الخماس الاربعة  
 في الاظهر وان في محله اصل الفتيمة  
 ويقسم الخمس الباقي بعد الخماس  
 الاربعة على خمسة اسرهم سرهم  
 منه لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي  
 كان له في صحبته بل يعرف بعصه المصالح